

تفسير الصافي

(506) جميع خلقه وجميع خلقه محتاجون إليه وكان ﷺ بكل شيء محيطا علما وقدرة. (127)

ويستفتونك ويسألونك الفتوى أي تبين الحكم في النساء في ميراثهن. القمي عن الباقر (عليه السلام) سئل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عن النساء ما لهن من الميراث فأُنزل ﷺ الربع والثلث قل ﷺ يفتيكم فيهن يبين لكم ما سألتهم في شأنهن وما يتلى عليكم في الكتاب أي ويبين لكم أيضا ما يقرأ عليكم القرآن في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن لا تعطونهن ما كتب لهن من الميراث كان أهل الجاهلية لا يورثون الصغير ولا المرأة وكانوا يقولون لا نورث إلا من قاتل ودفع عن الحريم فأُنزل ﷺ تعالى آيات الفرائض التي في أول السورة وهو معنى قوله لا تؤتونهن ما كتب لهن كذا في المجمع عن الباقر (عليه السلام). وزاد القمي وكانوا يرون ذلك في دينهم حسنا فلما أنزل ﷺ فرائض الموارث وجدوا (1) من ذلك وجدا شديدا فقالوا انطلقوا إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فنذكر ذلك له لعله يدعه أو يغيره فأتوه فقالوا يا رسول الله للجارية نصف ما ترك أبوها وأخوها ويعطى الصبي الصغير الميراث وليس واحد منهما يركب الفرس ولا يحوز (2) الغنيمة ولا يقاتل العدو فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بذلك أمرت وترغبون أن تنكحوهن عن نكاحهن. القمي إن الرجل كان في حجره اليتيمة فتكون دميمة (3) وساقطة يعني حمقاء فيرغب الرجل أن يتزوجها ولا يعطيها مالها فينكحها غيره من أجل مالها ويمنعها النكاح ويترىص بها الموت ليرثها فنهى ﷺ عن ذلك والمستضعفين ويفتيكم في _____ (1) وجد في الحزن وجدا بالفتح وتوجدت لفلان حزن له (مجمع). (2) الحوز الجمع وكل من ضم إلى نفسه شيئا فقد حازه يحوزه حوزا أو حيازة (ص). (3) الدميمة القبيحة المنظر والساقطة من لا رتبة لها والحمقاء تفسير للساقطة وهي من قل عقلها وحاصل المراد أن القبيحة لما لم يكن لها حسن ولا رتبة ورشد فكان الرجل يرغب عن نكاحها لكن يريد مالها لا يخليها تتزوج حتى تموت فيرثها.